

جمعية

البر الخيرية بالصلصة

مسجلة بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية برقم ٦٤٢
تأسست عام ١٤٣٥هـ



الرقم:

التاريخ: ١٤٤٤ / /

المرفقات:

سياسة جمع التبرعات الخيرية بالصلصة

عام 1435 هـ

جمعية البر الخيرية بالصلصة

مسجلة بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الإجتماعية برقم ٦٤٢
تأسست عام ١٤٣٥هـ



الرقم :
التاريخ : ١٤٤٤ / /
المرفات :

((اعتماد مجلس الإدارة:))

((سياسة جمع التبرعات))

اعتمدت هذه السياسة بقرار مجلس الإدارة رقم () وتاريخ ١٤٤٥/١١/١٤ - ٢٠٢٤/٠٥/٢٢ وتم التوقيع من قبل مجلس الإدارة

اعضاء مجلس الإدارة			
م	الاسم	المنصب	التوقيع
١	فواد قضى عانض الرشدي	رئيس مجلس الإدارة	
٢	سعد عبدالله علي الرشدي	نائب رئيس المجلس	
٣	عبيد عوض طماح الرشدي	المشرف المالي	
	نايف فالح عوض الرشدي	عضو	
٥	مشعان عقيل درويش الرشدي	عضو	
٦	قالط سعود ساكر الرشدي	عضو	
٧	بندر عبدالله جريهان الرشدي	عضو	
٨	رشيد خضران خضير الرشدي	عضو	
٩	عبدالله مسعد قضى الرشدي	عضو	



مقدمة :

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بجمع الموارد المالية من مختلف المصادر للجمعية.

النطاق :

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومالحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان :

تضمن الجمعية وكل ما يتبعها على أن :

- 1- تعمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة والأمانة والاستقامة والشفافية.
- 2- تلتزم، في جميع أنشطتها، بقوانينها السارية ولوائحها وبمبادئها وممارساتها.
- 3- يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام من قدموا إليهم الأموال. وعليهم الامتناع عن استخدام الرسائل أو الرسوم والصور التي تستغل بؤس الإنسان، أو تمس، بأي شكل من الأشكال، بكرامته.
- 4- لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. وعليهم ألا يقبلوا كتعويض سوى أجرهم أو الأتعاب المحددة لهم.
- 5- تلتزم الجمعية بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المتبرعين. ويحق للمتبرعين، أو لا يقل كل شيء، الحصول في حينه على المعلومات الكاملة عن كيفية استخدام أموالهم.
- 6- تُستخدم جميع الأموال التي تم جمعها في الأغراض التي جُمعت من أجلها، وذلك خلال الفترة الزمنية التي اتفق عليها.

تأسست عام ١٤٣٥هـ



الرقم :

التاريخ : / / ١٤٤٤هـ

المرفقات :

٧- تبقى تكلفة جمع التبرعات في جميع الحالات محصورة في نسبة مئوية من الدخل مقبولة عامة داخل أوساط مهنة جمع التبرعات ومن الجمهور. ويكون هناك توازن مناسب بين التكاليف والدخل والجودة.

٨- يطبق نظام محاسبي معترف به لتتبع حركة التبرعات ومراقبتها. وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علنا، متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفية إنفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف أو للنشاط.

المسؤوليات :

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى.

ويشجع أولئك الذين يُستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

آلية جمع التبرعات :

١- لا يتم جمع أي تبرعات نقدية بأي طريقة كانت .

٢- توجد لدى الجمعية حسابات مخصصة لكل مشروع حساب خاص به في البنوك المحلية ، متاحة للمتبرعين فيها الصدقات والزكوات.

٣- هناك تبرعات مخصصة لبعض الأسر عن طريق الإدارة النسائية أو إدارة الجمعية في المكتب الرئيسي أو المكاتب الفرعية.

٤- جمع التبرعات عن طريق الرسائل النصية عبر حساب الصدقات يجب الحصول على موافقة بذلك.

تأسست عام ١٤٣٥هـ